

مجلس السلام العالمي: دراسة في اطار القانون الدولي

م. د سامان سلمان رحمن

جامعة القلم- كلية القانون

World Peace Council: Study in the framework of international law

Dr. Saman Salman Rahman

faculty of law-Alqalam university

المستخلص: خول مجلس الامن وبموجب قرارها المرقم 2803 لعام 2025 الدول لإنشاء هيئة دولية انتقالية ذا شخصية قانونية دولية سمّتها مجلس السلام، وذلك على اثر الخطة الشاملة لإنهاء النزاع في قطاع غزة المحتلة، هذه الهيئة تتولى اداة القطاع وإعادة الاعمار والاستقرار فيها، انضمت اليها العديد من الدول وسيما الاسلامية والعربية منها رغبة في انهاء النزاع، سرعان ما تم تأسيس منظمة مجلس السلام وتصارع بعض الدول في الانضمام اليها لأسباب عديدة، قد تكون سياسية ولها علاقة بالوضع الدولي الراهن، او يتعلق بمجلس الامن والاشكالات حول اصدار قرارات دولية بمعزل عن حق النقض (الفيتو)، او لإيجاد موضع قدم وللحفاظ على مصالحها ضمن المتغيرات على الساحة الدولية، فيما كان للبعض الآخر رغبة حقيقية في إحلال السلام ورفع الغبن والاحتلال بحق الشعب الفلسطيني من خلال هذه المنظمة.

هذه المنظمة لم تلقى الترحيب من جميع الدول وانما جوبهت بتحفظات واعتراضات شديدة مستدئين في الرفض الى فكرة مفادها، ان المجلس سيتحول الى اداة موازية لمنظمة الامم المتحدة ومجلس الامن وسيخلق قواعد قانونية دولية جديدة وقد تتعارض اليات عملها مع مجلس الامن، بالإضافة الى شكل وشروط والقيود الموجودة في ميثاق المنظمة اعلاه، حيث سلّطت منظمة الامم المتحدة الضوء عليها من خلال بيان في هذا الصدد، فيما عبرت بعض الدول اعتراضها او تحفظها على هذه المنظمة، وعلى هذا الاساس اشار اليه بعض الفقه في دراساتهم ومقالاتهم لهذا الخوف والخشية من غلو منظمة مجلس السلام للهدف التي خول من اجله.

الكلمات المفتاحية: منظمة الامم المتحدة- مجلس الامن- مجلس السلام العالمي- اتحاد من اجل السلام- حق النقض- حفظ السلم والامن الدوليين.

Abstract: The Security Council, by virtue of its Resolution No. 2803 of 2025, authorized the establishment of an international transitional body with international legal personality, which it named the Peace Council, following the comprehensive plan to end the conflict in the occupied Gaza Strip. It was to take over the administration of the Strip and its reconstruction and stability. Initially, many countries, especially Islamic and Arab ones, joined it out of a desire to end the conflict. However, later the Peace Council organization was established, and some countries rushed to join it for reasons that may be political and related to the international situation and what is related to the Security Council and the problems of issuing international resolutions without the veto right, or to find a foothold and preserve their interests amid the changes on the international scene. Others had a genuine desire to establish peace and end the injustice and occupation against the Palestinian people.

This organization was not welcomed by all countries, but rather faced strong reservations and objections based on the fact that the council would turn into a parallel instrument to the United Nations and the Security Council and would create new international legal rules, and its working mechanisms might conflict with the Security Council. In addition, the form, conditions, and restrictions contained in the organization's charter highlighted several problems, which were highlighted sometimes through a statement from the United Nations and sometimes by the countries. To reinforce this fear, some jurists pointed to this fear and apprehension of the Peace Council organization exceeding the goal for which it was authorized .

Keywords: United Nations – Security Council – World Peace Council – Uniting for Peace – Veto – Maintenance of international peace and security.

المقدمة: منذ فترة ليست بالقليلة بدت الاصوات تتعالى بين الحين والآخر حول ركود منظمة الامم المتحدة وعلى رأسها مجلس الامن الدولي لمواجهة التحديات القائمة على الساحة الدولية, وكانت هذه الاصوات تتراوح بين مطالبة الدول الناشئة والصغيرة لتحقيق نوع من العدالة وتارة اخرى كانت الدول الكبرى التي تمتلك حق النقض تطالب بإيجاد حل لإشكالية تعطل القرارات الدولية في مجلس الامن بسبب الالية المتبعة فيها والتي تستند الى الميثاق , والمطالبات الاخيرة كانت تحت ستار المصلحة التي تبغيها تلك الدول لنفسها, حتى استغلت الولايات المتحدة الوضع الدولي القائم والتي يعتمد على القوة العسكرية والاقتصادية لفرض رأي ليس بمقدور اغلب الدول مجابته واستغلال النزاعات المسلحة لتأكيد هذا الرأي الا وهو قيادته الجديدة للمجتمع الدولي من خلال تجمع او منظمة تحمل في طياتها هدف منظمة عالمية.

حيث اعلن الرئيس الأمريكي دونالد ترامب رسميا عن تدشين مجلس السلام على هامش أعمال منتدى دافوس الاقتصادي العالمي لعام (2026) بمشاركة عدد من المسؤولين وممثلي الدول الذين وجهت لهم الدعوة.

1. أهمية الدراسة: تكمن أهمية دراسة مجلس السلام العالمي بوصفه ان هدف تأسيس المجلس هو لتحقيق احد أبرز الاهداف التي انشأت منظمة الامم المتحدة من اجلها ألا وهي الحفاظ على السلم والامن الدوليين, لذا وبسبب تداخل اهداف هذه المنظمة ومنظمة الامم المتحدة والالية المزمع اتباعها لتحقيقها, مما ولد فكرة ان مجلس السلام سيحاول ان يكون بديلا عن المنظمة العالمية على المدى البعيد وتحاول ممارسة دور اكبر واسرع في اطار النزاعات, حيث انتقلت النزاع المسلح في قطاع غزة في فلسطين المحتلة منطلقا لها, فجاءت هذه الدراسة لتتهم بتحديد ماهية هذا المجلس وماهي الية عمله وما هي مواقف الدول والمنظمات والفقهاء منها.

2. اشكالية الدراسة: تكمن اشكالية الدراسة في مدى مشروعية انشاء هكذا مجالس في ظل وجود منظمة الامم المتحدة وعلى رأسها مجلس الامن الدولي, وما مصير القواعد الدولية المنظمة للنزاعات المسلحة وهل المجتمع الدولي مقبل على ولادة منظمة عالمية جديدة يتم رسم القواعد الدولية من جديد ويتم الدفع بالمنظمة العالمية بالسبات او الالغاء.

3. **فرضية الدراسة:** اذا انضم عديد كبير من الدول الى مجلس السلام العالمي ماذا يكون مصير منظمة الامم المتحدة؟، وكيف يتم توزيع موازين القوة داخل هذا المجلس ؟ وما مصير حق النقض الفيتو وكيف يجابه الدول ذو الاقتصاد والقدرة العسكرية الضعيفة الدول المتقدمة في هذا المجال؟.
4. **منهجية الدراسة:** اعتمدنا في كتابة هذا الدراسة على المنهج التحليلي، وذلك من خلال تحليل ميثاق الامم المتحدة وميثاق مجلس السلام الى جانب تحليل مواقف الدول والمنظمات ذات الصلة بالموضوع.
5. **هيكلية الدراسة:** قسمنا الدراسة الى مطلبين، الاول منه لدراسة ماهية المجلس واليه عمله واسباب انشائه، فيما ركزنا في المطلب الثاني على موقف منظمة الامم المتحدة والدول وأراء الفقهاء حول مجلس السلام.

المبحث الاول

ماهية مجلس السلام

ظهر حديثاً منظمة سمي بمجلس السلام وذلك من خلال مبادرة اطلقها رئيس الولايات المتحدة الامريكية في لحظة تشهد فيها النظام الدولي تصدّعاً غير مسبوق، حيث حرب الابادة في قطاع غزة بفلسطين ويقابلها تقاعس وشلل لدور مجلس الأمن الدولي، حيث تصاعدت الاجراءات من لدن المحاكم الدولية، فالمقدمات تنذر بإثابة هندسة أعمق لكيفية إدارة النزاعات بعيداً عن إطار القانون الدولي العام

ثم توسعت فكرة مجلس السلام الى مهام اوسع تشمل السعي الى انهاء النزاعات المسلحة في العالم، اذ أعلن الرئيس الأمريكي بصراحة وبصورة رسمية فكرة توسيع مجلس السلام " لإنهاء عقود من الكراهية وسفك الدماء في الشرق الاوسط والعالم" وذلك على هامش أعمال منتدى دافوس الاقتصادي العالمي عام (2026)، هذا وقد كان الاعلان محط ترحيب وانضمام وتوقيع بعض الدول العربية عليها وهي مصر - السعودية - مغرب - الامارات - البحرين - الاردن - قطر، في المقابل رفضت دول أخرى هذا التجمع ووصفته بانها تحاول ان تكون بديل عن

مجلس الامن الدولي وانها ستضر بالقواعد الدولية المعمول بها، ولتسليط الضوء اكثر سنبحثها
تالياً:.

المطلب الاول

اسباب ودوافع انشاء المجلس في ظل منظمة الامم المتحدة

جدير بالإشارة الى مسألة الثقة بالقانون الدولي تزعزع وخصوصا عقب النزاع المسلح في فلسطين المحتلة وارتكاب الابادة فيها من قبل الكيان الاسرائيلي المحتل، وأن العجز الذي اصاب منظمة الامم المتحدة لا يعود للمنظمة ذاتها وانما ناتج عن سلوك الدول فيها وتحديدًا دول دائمة العضوية، وذلك بسبب سيطرتهم على القرارات الدولية واستخدامهم حق النقض كلما استدعت مصلحتهم ذلك دون مراعاة الاطراف المتضررة.

لذا ابدت الدول بتحويل من مجلس الامن لتأسيس منظمة دولية جديدة سميت بمجلس السلام العالمي، وهذه المنظمة استندت الى اسباب منها ذاتية تتعلق بمنظمة الامم المتحدة ومنها ما يتعلق بالوضع الدولي وما يعترضها من متغيرات وخصوصا النزاعات المسلحة واسباب تتعلق برغبة الدول غير دائمة العضوية في مجلس الامن.

الفرع الاول

اسباب تتعلق بمنظمة الامم المتحدة

جرت محاولات لإصلاح الامم المتحدة وتحديدًا اصلاح مجلس الامن، ففي الدورة السابعة والاربعين للجمعية العامة، حيث تم بتتي قرارا رقم 47/62 حول التمثيل المتوازن في مجلس الامن من خلال زيادة اعضاء المحل كآلية لتقييد حق النقض الفيتو، ثم تم تشكيل لجنة لهذا الغرض عام (1993)¹، فيما توالى المحاولات في عام 2005²، اكد الامين العام الاسبق(كوفي انان) في تقريره خلال الجمعية العامة للامم المتحدة الخمسين " ان اصلاح الامم المتحدة لن يكتمل دون اصلاح مجلس الامن، فالمجلس يجب ان يمثل على نطاق واسع واقع

¹ - رقم الوثيقة A/58/47 متاح على الموقع الرسمي للامم المتحدة www.un.org تاريخ زيارة الموقع 2026/1/29.
² - اثناء دورة الجمعية العامة الخمسين اعلن الامين العام الاسبق (كوفي انان) عن وجود ثلاث مقترحات تتعلق بمشروع توسيع مجلس الامن وهي (1. زيادة الاعضاء الى 25 عضوا 2. اضافة 10 اعضاء غير دائمين لمدة سنتين قابلة لتجديد- 3. زيادة الاعضاء من 15 الى 26 عضوا)، د. محمد المجذوب، التنظيم الدولي، النظرية والمنظمات العالمية والاقليمية المتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2006، ص 262.

القوة في العالم ... وينبغي تنفيذ المادة الثالثة والعشرين من الميثاق وإن يشارك في اتخاذ القرار من يقدمون اكبر المساهمات في الامم المتحدة... وان يؤدي الى مشاركة البلدان الاكثر تمثيلا للقاعدة الاوسع من الاعضاء وخاصة في العالم النامي في اتخاذ القرار¹.

هذا ويرى بعض الفقه، ان اصلاح مجلس الامن بزيادة اعضائه يجب ان يتم من خلال التوفيق بين معيارين²:

الاول: التناسب في اعضاء المجلس بحيث يكون فاعلاً من حيث العدد يسمح بإجراء المداولات السريعة والمنتجة.

ثانيا: العدالة في التمثيل بحيث يحتوي على القوة الرئيسية في المجلس، فضلا عن تمثيل الدول الاخرى حسب التوزيع القاري والحضاري.

فيما يرى آخرون بأن الاعتبار السياسي هي المدخل الاساسي والحقيقي لإصلاح مجلس الامن وليس الاعتبارات القانونية، ويعد الاعتبار السياسي وحده القادر على ان يضغط في حمل الدول الكبرى في مجلس الامن للإصلاح من خلال تعديل ميثاق منظمة الامم المتحدة³ وبدورنا نؤيد طرحهم وهو ما برز في الوقت الراهن من خلال تأسيس مجلس السلام موضوع البحث وبروز معارضة كبيرة من الدول الكبرى الاخرى التي لها الفاعلية في النظام الدولي.

لا يخفى ان الامم المتحدة سبق وان اصدرت العديد من القرارات والتوصيات المهمة والجوهرية بمناسبة النزاعات المسلحة ومن ضمنها النزاع في فلسطين المحتلة، الا ان بعض الدول دائمة العضوية واهمها (الولايات المتحدة) كانت تستخدم حقها في النقض او تعطيل القرارات الدولية لحماية الكيان الاسرائيلي ومع هذا فإن مجلس الامن وان كانت غير حاسمة في اجراءاتها في الاون الاخيرة ألا انها تضل من اهم الادوات دولية وتبقى رمزا للشرعية الدولية ولا

¹ - نقلا عن كاوة جوهر درويش، نظام التصويت في مجلس الامن واثره في حقوق الانسان، ط1، منشورات زين الحقوقية، بيروت، 2016، ص 231-223.

² - د. حسن نافعة، اصلاح مجلس الامن: فرصة الدول العربية في مقعد دائم، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ع316، 2005، ص116، فتيحة ليتيم، نحو اصلاح منظمة الامم المتحدة لحفظ السلم والامن الدوليين، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2011، ص180. و د. اسامة مرتضى السعيد، الولايات المتحدة الامريكية والامم المتحدة ما بعد الحرب الباردة، ط1، المركز العلمي العراقي، بغداد، 2011، ص266.

³ - د. لمى عبد الباقي محمود العزاوي، القيمة القانونية لقرارات مجلس الامن الدولي في حماية حقوق الانسان، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009، ص93.

تلقي الباب على مصراعيه لإنشاء أطر موازية لها تفقّر إلى تفويض دولي جامع وعليه، فإن أي هيئة تُنشأ خارج هذا الإطار، ولا تستند إلى قرار أممي، تظل كياناً سياسياً فاقداً للصفة القانونية الدولية الملزمة¹.

فضلا عن وجود سبب منطقي وهو ان الدول الكبرى حينما تستخدم حق النقض (فيتو) تستخدم بازواجية من قبل الدول الدائمة العضوية، اذ لو اريد اصدار قرار ضد دولة تابعة لهذه الدول في مجلس الامن فإن الاخيرة ستلجأ لاستخدام حقها في النقض لمنع اصدار قرار ضد دولة تابعة لها وان كانت قد خرجت قواعد السلم والامن الدولي وبالتالي افلاتها من العقاب².

الفرع الثاني

دوافع انضمام الدول لمجلس السلام

ان السبب المعلن لإنشاء مجلس السلام هو لتعزيز الاستقرار واعادة ارساء الحكم الرشيد والقانوني، وضمان السلام الدائم في المناطق المتضررة او المهددة بالنزاعات³، وان فكرة انشاء مجلس السلام قائم على فلسفة الا وهو القبول بالواقع والرضوخ للإدارة التي تتبثق لإدارة النزاع ووقف اطلاق النار وهذه الرؤية انعكاس للاحتلال والقبول بها وعوضا عن الادعاء بالحق الذي هو اصل القانون الدولي، والقبول باتفاق الدول القوية بدلا عن القانون الدولي الجنائي ومقاضاة الجناة⁴، حيث اقر مجلس الأمن الدولي، في تشرين الثاني من عام (2025)، قرارا صاغته الولايات المتحدة يعترف بالمجلس، مرحبا به كإدارة انتقالية مؤقتة "ستضع الإطار العام وتنسق التمويل لإعادة إعمار غزة"⁵ إلى حين القيام بإصلاحات داخل السلطة الفلسطينية، وفوض القرار مجلس السلام بنشر قوة استقرار دولية مؤقتة في غزة، مع حصر نطاقها في غزة وحتى نهاية عام 2027 فقط، ويلزم التفويض مجلس السلام بتقديم تقرير إلى مجلس الأمن، المؤلف من 15

1 - د. عبدالرحيم جاموس، مجلس السلام وغزة: تفكيك قانوني لمحاولة الالتفاف على الشرعية الدولية، مقالة منشورة على الموقع الإلكتروني: <https://www.shfanews.net> تاريخ زيارة الموقع: 2026/1/23.

2 - د. احمد ابو الوفا، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1985، ص447.

3 - المادة الاولى من ميثاق منظمة مجلس السلام.

4 - ابراهيم حمامي، مجلس ترامب للسلام.. هل هو منصة سلام أم أداة للالتفاف على القانون الدولي؟ مقالة منشورة على الموقع الإلكتروني

<https://arabi21.com/stories/c/2/0/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA> تاريخ زيارة الموقع 2026/1/25

5 - اذ بدأت الحرب في القطاع اعتبارا من الثالث/ تشرين الاول من عام 2023 عقب قيام المسلحين الفلسطينيين (حماس) بهجوم على بعض البلدات الاسرائيلية بعملية عسكرية سميت بـ(طوفان الاقصى).

عضوا، كل ستة أشهر عن التقدم المحرز، وامتنعت الصين وروسيا عن التصويت، قائلتين إن القرار لم يمنح الأمم المتحدة دورا واضحا في مستقبل غزة.

أما عن دوافع الدول للانضمام إلى هذا المجلس، يعود إلى دوافع عديدة وأهمها طبيعة عمل المجلس، فمراجعة ميثاقها نجد أنها تتميز بمميزات كما يلي:

1. العضوية المشروطة: يخضع المجلس إلى شروط عضوية مالية وسياسية صارمة، وبمرجعية قائمة على شرعية القوة لا شرعية القانون الدولي وقبول العضوية تتم بدعوة مباشرة من الرئيس ومدة العضوية ثلاث سنوات قابلة للتجديد بقرار رئاسي¹.

2. آلية اتخاذ القرار والتحفظ عليه: لكل دولة صوت واحد، لكن القرار النهائي يخضع لموافقة الرئيس الأمريكي²، فضلا عن عدم اجازة الميثاق للدول لإبداء التحفظات على الميثاق³، إذ خالفت بذلك أحكام المادة (2) الفقرة 1/ د من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات⁴، لكن يفهم من ذلك أن الميثاق يحظر جميع أنواع التحفظات لذا لا يجوز إبدائها من لدن الدولة التي تريد الانضمام.

3. السلطة المطلقة للرئيس: خلافا للقواعد القانونية التي تقر أن القاعدة القانونية يجب أن تكون عامة مجردة، إذ نجد المادة (3,2) من ميثاق المجلس يناقض هذه القاعدة وينص على اسم محدد لرئاسة المجلس ويجرد القاعدة القانونية من خصائصها ويمنحه سلطات مطلقة لإدارة المنظمة وإنشاء أو تعديل أو حل الكيانات التابعة للمنظمة وتعيين خلف عنه، فضلا عن حصانته من التبديل إلا إصابه عجز أو استقالته طوعية.

¹ - الفقرة ج من المادة 2 من ميثاق مجلس السلام.

² - الفقرة ه من المادة 3 من ميثاق مجلس السلام.

³ - المادة 13 ينص على " لايجوز إبداء أي تحفظات على هذا الميثاق".

⁴ - تنص المادة (2) الفقرة 1/ د من الاتفاقية على (يقصد بـ "تحفظ" إعلان من جانب واحد، أيا كانت صيغته أو تسميته، تصدره دولة ما عند توقيعها أو تصديقها أو قبولها أو إقرارها أو إنضمامها إلى معاهدة، مستهدفة به استبعاد أو تغيير الأثر القانوني لبعض أحكام المعاهدة من حيث سريانها على تلك الدولة)؛

4. الشخصية القانونية والحماية الدبلوماسية: يتمتع المجلس والكيانات التابعة له بالشخصية القانونية الدولية¹, ويضمن المجلس توفير الامتيازات والحصانة اللازمة لممارسة مهامه وحماية موظفيه واتخاذ التدابير اللازمة لذلك².

5. الجهة المختصة بحل الخلافات بين الاعضاء: يتم حل المنازعات بين اعضاء المجلس وكياناته وموظفيه عن طريق التعاون الودي ويكون رئيس المجلس هو المرجع النهائي فيما يتعلق بتفسير ميثاق المجلس وتطبيقه³, أي ان المجلس لا يحيل الخلافات الى محكمة العدل الدولية خلافا للمنظمات الدولية او الدول او الى احد فروعها كما هو معمول به في اطار المنظمات الدولية.

6. الصفة المؤقتة للمجلس: يحل المجلس في الوقت الذي يراه الرئيس ضروريا او مناسبا او في نهاية كل سنة فردية⁴, اذ يتضح ان مجلس السلام يتصف بالتأقيت خلافا لمنظمة الامم المتحدة التي لم تحدد مدة صريحة لعله.

7. جهة ايداع الميثاق: المعمول به ان منظمة الامم المتحدة هي جهة ايداع المعاهدات والاتفاقيات الدولية الشارعة او العامة, بينما نجد ان الولايات المتحدة الامريكية هي جهة الايداع في منظمة مجلس السلام⁵, وهذا الشرط غريب نوع ما⁶.

8. اللغة المعتمدة: تكون اللغة الإنجليزية هي اللغة الرسمية لمجلس السلام, وبهذا الصدد يؤخذ على المجلس بالرغم من انضمام العديد من الدول العربية والاسلامية الى المجلس لكن لم يؤخذ مسألة اللغة العربية بعين الاعتبار.

9. الهدف المعلن: إدارة غزة بعد الحرب، وإعادة الإعمار، وضمان الاستقرار.

10. الهدف الضمني: إنشاء إطار دولي جديد لإدارة النزاعات بعيداً عن الأمم المتحدة¹, اذ انها تهدف الى بسط سيطرتها عالميا, خلافا لما كان معمول به اذ سبق وان تأسست

¹ - الفقرة أ من المادة 6 من ميثاق المجلس.

² - الفقرة ب من المادة 6 من ميثاق المجلس.

³ - المادة 7 من ميثاق المجلس.

⁴ - المادة 10 من ميثاق المجلس.

⁵ - المادة 11 اولا من الفصل الحادي عشر من ميثاق مجلس السلام ينص على " يودع النص الاصلي لهذا الميثاق واي تعديل عليه لدى الولايات المتحدة الامريكية التي تعين بموجب هذا الميثاق جهة وديعة لها"

⁶ - تنص المادة (80) من معاهدة فينا لقانون المعاهدات على(تحال المعاهدات يعد دخولها دور النفاذ الى الامانة العامة للأمم المتحدة لتسجيلها او قيدها وحفظها وفقا لكل حالة على حدة ونشرها).

منظمات اقليمية لها الغرض وكانت تساعد منظمة الامم المتحدة لتحقيق اهدافها في الحفاظ على السلم والامن الدولي. اقليمياً قد يتم انشاء مجالس للسلم والامن في اطار المنظمات الدولية زمنها، مجلس السلام والامن الافريقي بوصفها هيئة تتبع الاتحاد الافريقي، تتلخص مهامها في اطار الموضوعات ذات الصلة بالامن والسلم والاستقرار في القارة الافريقية²، تمكن المجلس للتعاون مع منظمة الامم المتحدة تارة و بمفردها تارة اخرى في الحد من النزاعات المسلحة نوعا ما في قارة افريقيا وتفعيل جهودها الدبلوماسية للوساطة وتقريب والتوفيق بين الجهات المتنازعة، علما بان محدودية جهود الاتحاد يعود الى محدودية وضعف ادواته بالاضافة الى تدخل الدول الاوروبية في الشأن الافريقي ومحاولة اضعاف جهود الاتحاد لتحقيق السلام³.

لذا يتضح من الاسباب والدوافع التي ادت الى انشاء المجلس، هو وجود فجوة بين الدول ومنظمة الامم المتحدة من جهة وتضارب مصالح الدول دائمة العضوية فيما بينها وعلى رأس هذه الدول هي الولايات المتحدة وروسيا، اذ افشلتا الدولتان في اصدار قرار دولي بشأن النزاع في قطاع غزة المحتلة بسبب استخدام كليهما حق الفرض (فيتو) للحيلولة دون اصدار قرار دولي لادانة العدوان الاسرائيلي او احالة النزاع الى المحكمة الجنائية الدولية، لذا بادرت الولايات المتحدة الامريكية لانشاء هذه المنظمة لتتبوء السلطة على المجتمع الدولي.

¹ - المادة الاولى من ميثاق المجلس الذي ينص على "مجلس السلام منظمة دولية تسعى الى تعزيز الاستقرار واعادة ارساء الحكم الرشيد والقانوني، وضمان السلام الدائم في المناطق المتضررة او المهددة بالنزاعات".

² - تم اعتماد البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلام والامن في 9 تموز 2002 في ديربان، جنوب أفريقيا، ودخل حيز التنفيذ في كانون الاول من عام 2003. وأصبح مجلس السلام والامن يعمل بكامل طاقته في أوائل عام 2004 ويوفر بروتوكول مجلس السلام والامن، إلى جانب قواعد إجراءات مجلس السلام والامن، والقانون التأسيسي للاتحاد الافريقي، واستنتاجات مختلف اجتماعات مجلس السلام والامن، توجيهات تشغيلية لأنشطة مجلس السلام والامن. للتفصيل اكثر يرجى مراجعة الموقع الرسمي للاتحاد الافريقي: <https://www.peaceau.org/uploads/assembly-au-3-viii-a.pdf>

³ - د. احمد الشريف، دور مجلس السلم والامن الافريقي في تسوية النزاعات في افريقيا: حالة مالي نموذجا، المجلة الافريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة احمد دراية، مج 9، ع 2، سنة 2025، الجزائر، ص 21.

المطلب الثاني

دور مجلس السلام في زعزعة مكانة مجلس الامن

يعد مجلس الامن التابع للأمم المتحدة الجهة الرئيسية المسؤولة عن حفظ السلم والامن الدولي، الا ان بروز ادوار او هيئات موازية ممثل مجلس السلام سيسهم في اعادة تشكيل موازين التأثير داخل النظام الدولي، لذا فرق بين مجلس الامن ومجلس السلام يكمن في المرجعية الشرعية: اذ مجلس السلام يقوم على القوة والنفوذ والانتقائية والقرار الرئاسي، بينما مجلس الامن يقوم على القانون الدولي والسيادة المتساوية والتمثيل العالمي، اذ يرى منتقدون وعلى نحو متزايد بأن القانون الدولي "بات بائدا، فالدول القوية تنتهكه عندما يناسبها الأمر، وتستحضره بشكل انتقائي، وتتجاهله كليا حين يقيد مصالحها، ثم تعود لتستدعي قدسيته عندما يخرق الخصوم القواعد، وفي ضوء ما نشهده اليوم، تبدو هذه الشكوك مفهومة؛ إذ نعيش مرحلة تتسم بانتهاكات واضحة ومستمرة للقانون الدولي، ينبع هذا التشكيك جزئيا من المقارنة مع القانون الوطني، وهو قانون يختبره الناس مباشرة باعتباره ينظم حياتهم اليومية، فالأنظمة القانونية الوطنية تتسم عادة بوضوح المسار: تحديد القاعدة، إثبات الانتهاك، ثم فرض الجزاء، أما القانون الدولي فنادر ما يعمل بهذه الطريقة"، ومن ثم، فالسؤال المطروح لا يدور حول ما إذا كان القانون الدولي مرآة للقانون الداخلي، بل ما إذا كان لا يزال يؤدي غرضا ذا معنى¹.

الفرع الاول

دور مجلس السلام في تغيير بعض قواعد القانون الدولي

أن القانون الدولي ليست بمنأى عن النقد، لكن أي إطار يسعى إلى الحد من العنف يظل مسعى مشروعا في جوهره، فالاصل ان القانون الدولي يعبر عن قيم مشتركة، سيما في حالات اللجوء إلى العنف، اذ تفرض قيود واضحة على استخدام القوة، وهذا التقيد يتم بطريقتين: الاول: تقييد الوقت والكيفية التي يجوز للدول استخدام القوة ضد دولة اخرى بصورة مشروعة.

¹ - ستيفن ويلكستون، لماذا لا نزال بحاجة إلى القانون الدولي، مقال منشور على الموقع الالكتروني:

<https://www.aljazeera.net/author/%D8%B3%D8%AA%D9%8A%D9%81%D9%86-%D9%88%D9%8A%D9%84%D9%83%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%86> تاريخ زيارة الموقع 2026/2/19

الثاني: تنظيم استخدام القوة لدى اندلاع النزاع، بصرف النظر عن مدى مشروعية اللجوء إلى استخدام القوة¹.

الانتهاكات لميثاق الأمم المتحدة، وتآكل القواعد المتعلقة بالسيادة والنظام الدولي، تطورات مقلقة للغاية، وهي أمور ذات أهمية قصوى، ويجب إدانتها أينما وقعت ومتى وقعت، غير أن شمة تدرجا في مستوى القلق، في كيفية التعامل مع انتهاكات القانون الدولي في سياق النزاعات المسلحة، حتى وإن كان القانون الدولي الإنساني يطبق بشكل غير متساوٍ، أو يشبوه ازدواجية المعايير أو تعرض لانتهاكات متكررة، لكن يبقى السؤال المطروح: هل يفقد عدم كمال هذا القانون صفته الشرعية؟

قد يكون صحيحاً أن القانون الدولي الإنساني يحتاج إلى التطوير وذلك لمسايرة الحروب الحديثة، كما تطور مرارا منذ نشأته، غير أن جوهر هذا القانون، سيما حماية المدنيين يجب أن يظل أساسيا، فالتراجع عن هذه المبادئ لن يؤدي إلا إلى فتح الباب أمام مزيد من الوحشية ولا يجوز مكافأة منتهكي القواعد بالتخلي عن القواعد ذاتها التي وضعت لتقييدهم، لذا يجب رفض أي توجه نحو صياغة قواعد جديدة يزعم أنها تتناسب أكثر مع الواقع الجيوسياسي المعاصر وأي إطار جديد سيعكس على الأرجح المعايير الدنيا التي تكون هذه الدول على استعداد لقبولها، مما يؤدي إلى ترسيخ حماية أضعف وإلى إضفاء الشرعية عليها².

يرى الباحث بأن مسألة الثقة بالقانون الدولي تزعزع وخصوصا عقب النزاع المسلح في فلسطين المحتلة وارتكاب الإبادة فيها من قبل الكيان الاسرائيلي المحتل والنزاع المسلح في سوريا عقب الاطاحة بنظام الرئيس بشار الاسد وتبوء الجماعات المسلحة المصنفة ارهابياً للسلطة، لذا فمجلس السلام وإن كان وليدة مزاج الادارة الامريكية الحالية، الا ان العجز احيانا والإخفاق حيناً آخر، والازدواجية بعضاً، يدعوا الى مراجعة ادوات انفاذ القانون الدولي وبضمنها منظمة الامم المتحدة ومجلس الامن تحديد، ولكن ليس انشاء منظمة اخرى يتحول (حق الفيتو الخماسي)³،

1 - ابو بكر دسوقي، ستون عاماً على الامم المتحدة: العقبات امام الاصلاح، مجلة السياسة الدولية، ع 162، سنة 2005، ص118.

2 - ستيفن ويلكستون، لماذا لا نزال بحاجة إلى القانون الدولي، مصدر سابق.

3 - د. حسن نافعة، اصلاح مجلس الامن، فرصة الدول العربية في مقعد دائم، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ع316، حزيران، 2005، ص148.

الى حق مطلق لدولة ورئيس دولة واحدة فقط، وأن عجز مجلس الامن ليس ذاتياً، بل ناتج عن سلوك الدول الأعضاء نفسها، وفي مقدمتها الولايات المتحدة، التي استخدمت مراراً آليات التعطيل داخل مجلس الأمن ومن ثم، فإن تجاوز الأمم المتحدة لا يعد إصلاحاً للنظام الدولي، بل تقويضاً له، ونقلاً لمركز القرار إلى فضاء أقل خضوعاً للقانون الدولي والمساءلة الجماعية.

من حيث الشكل، لا يعد مجلس السلام بديلاً لمنظمة الأمم المتحدة، لأن الأخيرة تتمتع بالشرعية الدولية وقائمة على ميثاق مقبول دولياً، والعضوية فيها شاملة ولها اجهزة قضائية واليات واجهزة ترتبط بها للغرض المنشود من تأسيسه، بينما المجلس شبيه بمؤتمر تفاوضي، لها شكلية هجينة والخاصية الابرز فيها هي ربط العضوية فيها بالاشتراك بالتمويل وتحديد هذا التمويل مسبقاً ولا تعدد بالسيادة المتساوية اي غبن للدول الصغيرة التي لا تتمتع بالقوة والتمويل اللازم.

فالمجلس لا يتصور ان يكون بديلاً فوراً للامم المتحدة كما يروج له الاعلام أي تعويضها للقانون الدولي لكن الخطورة المخفية هي انشاء مسارات بديلة تفرغ ما تبقى من الشرعية الدولية ومن مضمونها، اذ تغدو قضايا جرائم الحرب و الاحتلال وغيرها من الملفات التي تدار في أطر سياسية بدلاً من اطار القانون الدولي والقبول بادارة النزاعات وليس حلها ومحاسبة مرتكبيه، ويفهم منه ان المجلس المشار اليه سيغدو اداة لتعزيز نفوذ الولايات المتحدة الامريكية خارج إطار الأمم المتحدة، وهو ما يعد توجها لإنشاء ليات بديلة للشرعية الدولية التقليدية اذ تتيح لها ممارسة هذه الميزة دوراً محورياً في إدارة النزاعات بعيداً عن الاجراءات تقرضها بنية مجلس الأمن وتوازناته، في المقابل نجد تردد عدد كبير من الدول للقبول بمجلس السلام وذلك نابع عن ادراك قانوني وسياسي الا وهو ان تفكيك النظام الدولي القائم على التعددية واستبداله بمجلس قائم على الاحادية، وهذه الخطة قد يهدد الاستقرار الدولي ويفسح المجال لسوابق خطيرة لتوظيفها في النزاعات.

لذا لم تتضح بعد السلطة القانونية أو أدوات الإنفاذ التي سيتمتع بها "مجلس السلام" أو كيف سيتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، اذ ينص ميثاقها على أن رئيس مجلس ادارتها، سيكون ذا سلطة تنفيذية واسعة (حق النقض - عزل الأعضاء مع مراعاة بعض القيود)، وسيضطلع مجلس بمهام إرساء السلام بما يتماشى مع القانون الدولي، كذلك رفضت سلوفينيا الانضمام واعتبرت ان المجلس يتدخل بشكل خطير في النظام الدولي.

الفرع الثاني

النتائج المترتبة على قرارات التي سيصدرها مجلس السلام

أن الطرح المتداول حول دور مجلس السلام والقرارات التي سيصدرها وكيفية تعامله مع غزة كأرض منكوبة بحاجة إلى إدارة تقنية، لا كجزء من قضية سياسية-قانونية غير محلولة، وهذا "المنهج يخالف جوهر القانون الدولي، الذي لا يفصل بين البعد الإنساني والبعد السياسي في حالات الاحتلال لإعادة الإعمار، إذا لم تقتزن بإنهاء الاحتلال ورفع الحصار وضمان السيادة، تتحول إلى أداة لإدامة الوضع غير المشروع، لا إلى خطوة نحو تصحيحه"¹.

ان مصطلح حفظ السلم والامن الدولي من اكثر المصطلحات ترديدا في ميثاق الامم المتحدة ومع هذا فالنزاعات والصراعات استمرت ولو بتأثير اقل منذ توقيع الميثاق، فالسلام العالمي مازال قائما ولكن لا يعود السبب الموضوعي لوجود منظمة الامم المتحدة بالدرجة الاولى وانما الى توافق الدول الكبرى التي تمتلك التكنولوجيا النووية، اضافة الى هيمنة الاقتصادية في الوقت الراهن، والعولمة التي صاحبتهما نتيجتين، الاول اعادة تشكيل موازين القوى وترجيح ميزان قوة الاقتصاد والعلم والتقنية، والثاني هو اعادة ترتيب الاولوية في النظام الدولي وهذا الاهتزاز ادى الى تراجع في دورها وانحسر اهميتها لدى بعض اعضائها².

عليه يمكن دراسة مختصرة على النتائج التي قد تترتب على اصدار المجلس قرارات وفق التفصيل التالي:

- حالة قبول الدول الاعضاء لها، من البديهي ان صدور قرار بموافقة الدول الاعضاء سيكون ملزما لتلك الدول الاعضاء حاليا وسيحظى القرار باحترامها طالما كان القرار متوافقاً مع ميثاق المجلس ورؤية الدولة الرئيسية وهي الولايات المتحدة الامريكية.
- حالة رفض بعض الدول الاعضاء لها وعدم الالتزام لها، نرى ان القرارات التي سيكون رئيس المجلس طرفا فيها سيحظى بالقوة والحصانة من الطعن او النقض لأن طبيعة

¹ - د. عبد الرحيم جاموس، مصدر سابق.

² - د. محمد المجذوب، القانون الدولي العام، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط6، 2007، ص 88-96.

المجلس يولد هذه الرؤية اذ لو نظرنا الى السلطة الحصرية للرئيس نجد المبرر لهذا الرأي.

- حالة رفض الدول المؤثرة غير الاعضاء فيها، نرى بأن المجلس سيعمل وبشكل هامشي اذا كانت المشاريع بطلب من الدول الاخرى وبالعكس سنجدها تقوم بدور محوري ان كان لتنفيذ مشروع من الدولة المؤسسة (الولايات المتحدة الامريكية) وذلك بحكم السلطة المطلقة لرئيس المجلس وتحديد دور سياسي ذا صبغة اقتصادية ربحية، مما سيظهر شكل غريب لمنظمة عن ما مأمول من المنظمات الدولية غير الربحية، ولا يستبعد تعطل المجلس وتفعيل رئيس المجلس سلطته المطلقة استنادا الى المادة (10) من ميثاق المجلس لحلها¹.

- حالة موافقته لأهداف وقرارات منظمة الامم المتحدة، نرى الامم المتحدة ستدعم جهود مجلس السلام ان وافقت ما يقوم به المجلس من اجراءات وما يصدره من قرارات ومقاصد الامم المتحدة.

- حالة مخالفته للقرارات الدولية التي تصدرها منظمة الامم المتحدة او تعارضها مع مواقف المنظمة، هنا تبدأ الاشكالية الالهة ألا وهي اشكالية قانونية بحتة، اذ نكون ازاء تعارض قاعدة قانونية ادنى مع قاعدة قانونية اعلى والمتمثلة بالقواعد والقرارات الدولية التي تمثل المنظمة العالمية، نرى ان نقطة التحول في القانون الدولي تبدأ من هنا وسيبرز خيارين احدهما ايجابي هو تنحي مجلس السلام والرضوخ للقاعدة القانونية الاعلى، والآخر سلبي وهو الاصرار على تساوي القوة القانونية لكلا المنظمين ولقراراتهما وبروز هذا الصراع وترجمة اثاره السلبية على السلم والامن الدولي، وقد نتنبأ بان المحاكم الدولية ستكون الفيصل اذ لو امتد النزاع القانوني ووصل طالبي حل النزاع القانوني للقضاء الدولي.

مع الاشارة الا ان نجاح مجلس يتوقف على عدة عوامل، اهمها مدى استقلاليته عن ارادة الدولة المؤسسة، وقدرته على استقطاب عدد كبير من الدول وتوفير آليات قانونية ومالية تضمن استمراريتها، واذا بقي المجلس اداة بيد الدولة المؤسسة حينها لن تكون سوى منصة سياسية تمثل

¹ - المادة 10 من ميثاق مجلس السلام ينص على " يحل المجلس في الوقت الذي يراه الرئيس ضروريا او مناسبا..."

مصالح الدولة المؤسسة واداة لفرضها أما إذا استطاع أن يخلق توازناً حقيقياً، ويمنح صوتاً للدول الصغيرة والمتوسطة، فقد يشكل إضافة للنظام الدولي، لكنه لن يكون بديلاً عن الأمم المتحدة التي تظل المرجعية القانونية الأوسع.

المبحث الثاني

المواقف الدولية من انشاء مجلس السلام

اختلفت المواقف الدولية بشأن انشاء مجلس السلام، حيث تراوحت بين مؤيدين طبقاً للمصالح السياسية او تخفيفاً للمعاناة الانسانية للشعب الفلسطيني ابتداءً مع الاخذ بنظر الاعتبار العامل الديني والقومي الذي كان دافعاً للدول الاسلامية والعربية في هذا المجال، ولا يمكن نسيان طموح بعض الدول لإيجاد موضع قدم في التغيرات على المستوى الدولي في ضل تصاعد مؤشراتهما، بالمقابل نجد اعتراض ورفض شديد من بعض الدول وسيما الأوروبية منها على انشاء المجلس بحجة اختلال في النظام الدولي ومحاولة النيل من الشرعية الدولية وعلى رأسها شرعية منظمة الامم المتحدة ومجلس الامن وذلك بإنشاء منظمة موازية لها، ولتسليط الضوء على هذه المواقف وموقف منظمة الامم المتحدة لإنشاء مجلس السلام سنفصلها فيما يلي.

المطلب الاول

موقف منظمة الامم المتحدة من انشاء مجلس السلام وعما يشابهها

خول مجلس الامن تأسيس هيئة دولية انتقالية تتبع منظمة الامم المتحدة لإدارة واعمار قطاع غزة المحتلة، حيث سبق وان تعرض القطاع لأعمال عسكرية وغزو مما ادى الى دمار البنى التحتية للمدينة والاعيان المدنية والخدمية بما فيها مساكن المدنيين، حيث بادر الولايات المتحدة الامريكية في مجلس الامن الى اصدار القرار الاممي المرقم 2803 المؤرخ في تشرين

الثاني من عام 2025، ليكّال الجهود الأمريكية الى اعلان الرئيس الامريكى (ترامب) تأسيس المجلس (مجلس السلام) في 15 كانون الثاني من عام 2026¹.

الفرع الاول

موقف منظمة الامم المتحدة

رحبت منظمة الامم المتحدة بإنشاء مجلس السلام بصفته إدارة انتقالية ذات شخصية قانونية دولية تضطلع بوضع الإطار وتنسيق التمويل لإعادة تطوير غزة وفقاً للخطة الشاملة وبما يتفق مع مبادئ القانون الدولي ذات الصلة، وقد أذن للدول الأعضاء المشاركة في مجلس السلام وللمجلس السلام بما يلي:

1. الدخول في الترتيبات اللازمة لتحقيق أهداف الخطة الشاملة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالامتيازات والحصانات لأفراد القوة المنشأة .

2. إنشاء كيانات تشغيلية تتمتع، عند الاقتضاء، بشخصية قانونية دولية وسلطات تصرفية لتنفيذ وظائفها، بما في ذلك:

اولاً: تنفيذ إدارة حكم انتقالية، بما يشمل الإشراف والدعم ل لجنة فلسطينية تكنوقراطية غير سياسية من الكفاءات من سكان القطاع، كما تدعمها جامعة الدول العربية، تتولى مسؤولية التسيير اليومي للخدمة المدنية والإدارة في غزة.

ثانياً: إعادة إعمار غزة وبرامج التعافي الاقتصادي.

حيث يأذن القرار للدول الأعضاء العاملة مع مجلس السلام وللمجلس ذاته بإنشاء قوة استقرار دولية مؤقتة (ISF) في غزة تُنشر تحت قيادة موحدة مقبولة لدى مجلس السلام، وتُسهّم فيها قوات من الدول المشاركة، بالتشاور والتعاون الوثيقين مع جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل، وأن تتخذ جميع التدابير اللازمة للاضطلاع بولايتها بما يتسق مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني.

¹ - اكدت منظمة العفو الدولية ان المراسيم التي اعلن خلالها تأسيس مجلس السلام تكشف تجاهل صارخ للقانون الدولي وحقوق الانسان وتشكل تصعيدا خطيرا جديدا في الهجوم على منظومة الامم المتحدة والياتها ومؤسسات العدالة الدولية والمعايير العالمية واشارت الى ان هذا الكيان يمثل صفة للقانون الدولي.

فيما بدت تخوف منظمة الامم المتحدة في بيان لاحق اثار اليه نائب المتحدث الرسمي باسم الأمين العام للأمم المتحدة بأن ان مجلس الامن خول (مجلس السلام) حصريا للعمل في غزة وسيدرس شكل المجلس وطبيعة أنشائه لتحديد العلاقة معه" وأضاف "انه سيتعين علينا دراسة شكل مجلس السلام عند انشائه فعليا لنعرف طبيعة علاقة المجلس بالأمم المتحدة"، يفهم من البيان دلالاته على خشية حقيقة وهذا يعني ان هناك تخوف حقيقي من المنظمة العالمية في ان يقوم المجلس على اضعاف دورها في تحقيق الامن والاستقرار بمناطق النزاعات حول العالم، فيما عزز هذه الخشية تحفظ الكثير من الدول معارضتها الشديدة للمجلس بميثاقها الحالي¹.

الفرع الثاني

مقارنة مجلس السلام بالاتحاد من اجل السلام

خول ميثاق الامم المتحدة مجلس الامن الدولي حفظ السلم والامن الدولي²، ولكن قد لا يتحقق هذا الهدف بسبب كثرة استخدام حق النقض بين الدول دائمة العضوية لاسباب عديدة لا مجال للخوض فيها، حاولت المنظمة العالمية ايجاد وسائل بديلة، وكانت اولى المحاولات هي قرار اتحاد من اجل السلام في خمسينيات القرن المنصرم وتحديد عقبة تدخل منظمة الامم المتحدة في الحرب الكورية عام 1950³ ونظرا لتقارب الاسباب التي ادعت الى اصدار قرار من اجل السلام وتخويل مجلس الامن المرقم 2803 لعام 1950 لانشاء 2025 لانشاء منظمة او هيئة دولية سنقوم بمقارنة من حيث التشابه والاختلاف بين المنظميتين:

¹ - أبدت غالبية دول الاتحاد الأوروبي بالإضافة الى فرنسا ومنها السويد والنرويج عدم رغبتها بالانضمام الي "مجلس السلام" وأبدت تحفظا شديدا لانهم يخشون ان يمنح هذا الانضمام الرئيس الأمريكي صلاحيات واسعة كرئيس مؤسس على خلفية فرض الرسوم الجمركية ورفض مساعي الرئيس ترامب لضم جزيرة غرينلاند.

² - المادة 39 من ميثاق منظمة الامم المتحدة يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه.

³ - طارق عزت رخا، المنظمات الدولية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص68.

أولاً: التشابه

- يتشابهان من حيث التحويل بإنشائهما، فاتحاد من أجل السلام أنشأت بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 377 لسنة 1950، بينما مجلس السلام أنشأ بموجب تحويل من مجلس الأمن رقم 2803 لعام 2025 .
- من حيث الهدف، كلاهما يتشابهان وأهدافهما المعلنة هي حفظ السلم والأمن الدولي.
- الوقائع التي أدت إلى ظهورهما يتقاربان من حيث عدم التوصل إلى توافق في مجلس الأمن حول القرارات المهمة¹ وخصوصاً ما يتعلق بالنزاعات المسلحة وبسبب كثرة استخدام حق النقض من دول دائمة العضوية وعدم قبول الواقع في المجتمع الدولي.
- تأثير النزاعات المسلحة التي أدت إلى تسريع ظهورهما، إذ كانت للحرب الكورية وبداية الحرب الباردة بين المعسكر الشرقي والغربي دوراً محورياً أدت إلى سريع صدور قرار من أجل السلام²، بينما الحرب في غزة والانتهاكات الإسرائيلية والجماعات المسلحة في قطاع غزة سرعت من ظهور وإنشاء مجلس السلام.
- كلاهما تعطيان الحق للدول التي لا تمتلك حق النقض للمشاركة في القرارات الدولية الهامة وخصوصاً المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدولي وإن يكون لها دور في هذا المجال.

ثانياً: الاختلاف

- يختلفان من حيث الشكل والطبيعة القانونية، إذ يعد اتحاد من أجل السلام طريقة أو وسيلة لاجتماع الجمعية العامة بشكل استثنائي في حالة اخفاق مجلس الأمن من إصدار قرارات لحفظ السلم والأمن الدولي حيث يتيح القرار للجمعية العامة إصدار القرار المناسب لذلك، بينما يمثل تحويل مجلس الأمن للدول إنشاء هيئة دولية أو منظمة دولية وليس طريقة أو وسيلة للاجتماع.

¹ - عبد الرحيم معتوق محمد، نظرة في نجاحات الأمم المتحدة واخفاقاتها حيال السلم والأمن الدوليين، مجلة العلوم القانونية والشرعية، كلية الشريعة، جامعة الزاوية- ليبيا، عدد 8، 2018، ص 203.

² - د. خالد التزاني، قرار الاتحاد من أجل السلام وإعادة الاعتبار للجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلة ابن خلدون للدراسات القانونية والاقتصادية والاجتماعية، ع 11، أيار 2022، ص 12.

- اتحاد من اجل السلام تمثل توجهها عامة للمجتمع الدولي بصورة عامة آنذاك لمواجهة عدم الاتفاق بين الدول دائمة العضوية في مجلس الامن لحفظ السلم والامن الدولي، بينما تخويل انشاء مجلس السلام يمثل رغبة الدول دائمة العضوية ايضاً.
- كان صدور قرار اتحاد من اجل السلام في اعقاب الدورة الخامسة لمنظمة الامم المتحدة أي بعد خمسة سنوات فقط من انشاء منظمة الامم المتحدة،¹ أي في المرحلة الانتقالية للمجتمع الدولي وعدم قبول الدول دائمة العضوية بعضها لبعض وخصوصاً بعد عودة الاتحاد السوفياتي الى جلسات مجلس الامن وخصوصاً بعد اعادة بناء العلاقات الدولية في اعقاب الحرب العالمية الثانية، بينما مجلس السلام العالمي يعود الى تسعة وسبعون عاماً من تأسيس منظمة الامم المتحدة واسباب تشكيله اظهر الحاجة الفعلية لاعادة النظر بالطريقة الرسومة في ميثاق الامم المتحدة والحاجة الفعلية لتعديلها ليلائم الواقع والتغيرات التي دثت في المجتمع الدولي.
- اقرار الاتحاد من اجل السلام يتم في اطار منظمة الامم المتحدة وقد توقف العمل به لاسباب سياسية، بينما مجلس السلام هي منظمة موازية لمنظمة الامم المتحدة وتعمل بمعزل عنها، بدأت عملها منذ مدة قصيرة ولم تبرز ملامح نجاحها وفشلها لغاية الآن.

المطلب الثاني

موقف الدول والآراء الفقهية من انشاء مجلس السلام

تباينت راء الدول بشأن انشاء مجلس السلام، حيث انقسم المجتمع الدولي بين مؤيد يرى فيه خطوة ضرورية لتعزيز جهود حفظ السلم والامن الدولي وتجاوز اوجه القصور في اداء مجلس الامن، ومعارض يخشى ان يؤدي الى اضعاف الدور التقليدي لمجلس الامن واحداث ازدواجية في الاختصاصات الدولية، فبينما تدعم بعض الدول هذه الفكرة باعتبارها وسيلة اكثر مرونة وفعالية في التعامل مع الازمات، تنتظر دول اخرى اليها بحذر خشية ان تستخدم كأداة

¹ - عائشة حمادي، الدور المركزي للجمعية العامة للامم المتحدة، قرار اتحاد من اجل السلام وتطبيقاته على النزاع السوري، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر، الجزائر، مج 14، ع 22، اذار 2022، ص 311.

لتحقيق مصالح سياسية على حساب مبدأ الامن الجماعي، ومن هنا تبرز اهمية دراسة موقف الدول وتحليل دوافعها لفهم الابعاد الحقيقية لفكرة انشاء مجلس السلام .

الفرع الاول

موقف الدول من انشاء مجلس السلام

ان مجلس السلام كفكرة اولية لتحقيق السلام والاستقرار هي فكرة جيدة وقد تحقق السلام في بعض النزاعات شريطة توافق ميثاقها مع مقاصد ودعم الامم المتحدة لها وان يستند قراراته الى الشرعية الدولية كي لا تكون قرارات مجلس السلام خاضعة لرغبة او مزاج فردي للولايات المتحدة او رئيسها شخصيا، وان المجلس لابد ان تطبق قرارات مجلس الامن ان ارادت ان تستند الى شرعية قانونية ولابد لها من ايجاد تكييف قانوني لوضعها¹.

الجمهورية الفرنسية بصفتها عضو دائم في مجلس الامن كانت واضحا في رفض المجلس²، ورفضت إسبانيا والسويد والنرويج بسبب توسيع صلاحيات المجلس، وتضارب مهامه مع مبادئ الأمم المتحدة، وفي الوقت ذاته رفضتها المانيا وايطاليا واشارت الاخيرة انها لن تنظم الى مجموعة تقودها دولة واحدة بسبب قيود في دستورها الوطني، فيما بينت كندا بان المجلس سيمزق النظام الدولي القائم، وكذا الحال بالصين التي اكدت التزامها الدائم بحماية النظام الدولي، وفي جوهره منظمة الأمم المتحدة.

إن الدول الأوروبية بشكل عام رفضت فكرة المجلس واستندت في رفضها الى حجة رئيسية كون المجلس تم تأسيسه خارج إطار منظمة الأمم المتحدة، فالمؤسسات الدولية، كالأمم المتحدة، تمثل المرجع القانوني الوحيد المعترف بها دوليًا لحل النزاعات وأي مجلس ينشأ بعيدًا عنها يعد محاولة للالتفاف على القانون الدولي وقراراته.³

¹ - د. هاني العقاد، هل يخطط ترامب لان يكون مجلس السلام بديلا عن الامم المتحدة، مقالة منشورة على الموقع الالكتروني: <https://www.raialyoum.com> تاريخ زيارة 2026/1/25.

² - حيث أوضح وزير الخارجية، جون نويل بارو، أن بلاده لاحظت أن الميثاق وسّع مهمة المجلس "خارج غزّة". كما أن فرنسا لا توافق على "الصلاحيات الواسعة" التي يمنحها للرئيس.

³ - رئيس وزراء إسبانيا، بيدرو سانشيز، وجاهة هذا الموقف، إذ أعلن بوضوح أن بلاده لن تشارك في مجلس سلام لا يشمل السلطة الفلسطينية، ولا يحترم حق الفلسطينيين في تقرير مصيرهم. فكيف يمكن الحديث عن سلام حقيقي بينما يُستبعد الطرف الأساسي من المفاوضات؟ إن هذا التناقض وحده كافٍ لنسف شرعية المجلس

بالمقابل يرى البعض بأن الدافع الواقعي السياسي كان وراء مشاركة بعض الدول العربية أو لتجنبها ضغوط دولية، في الوقت ذاته لا يعتقد بهذه الحجة لأنها ضعيفة أمام حقيقة وهي أن السلام لا يُبنى على التنازل عن الحقوق الأساسية، وكذلك لا يبنى على التفریط بالمرجعيات الدولية وحقوق الشعوب فالآثار الناجمة عنها ستكون وخيمة و طويلة الأمد¹، فيما رفضت بريطانيا إنشاء المجلس وبررت رفضها²، بينما روسيا عبرت عن رغبتها واستعدادها لدفع مبلغ الاشتراك في هذا المجلس³، هذه الرغبة بعيدة المنال في الظروف الراهن لأنها مشروط برفع التجميد عن الأموال الروسية في الولايات المتحدة أولاً، ثم بالتوصل إلى اتفاق ينهي الحرب الروسية الأوكرانية.

الفرع الثاني

الآراء الفقهية حول كيفية تعامل الأمم المتحدة مع مجلس السلام

من حيث المبدأ، يُعدّ حفظ السلم والأمن الدوليين اختصاصاً أصيلاً للأمم المتحدة بموجب المادة (24) من ميثاقها، ويناط مجلس الأمن بالمسؤولية الأساسية في هذا المجال، لكن يكمن الخشية الحقيقية من وراء تأسيس هذا المجلس في ان يتحول مجلس لمقام بديل للشرعية الدولية لإدارة النزاعات وآثارها بدلا عن الأمم المتحدة وعن إطار القانون الدولي.

اذ ان مجلس السلام في جوهره يسعى إلى تقديم منصة جديدة لحل النزاعات بعيداً عن البيروقراطية الثقيلة التي تعاني منها الأمم المتحدة، حيث كثيراً ما تُشل قرارات مجلس الأمن بفعل حق النقض (الفيتو) أو تضارب مصالح القوى الكبرى، فالفكرة تقوم على خلق آلية أكثر مرونة، تركز على الوساطة السريعة، وتقديم حلول عملية للنزاعات، وربما بناء تحالفات دولية خارج الإطار التقليدي للأمم المتحدة. لكن تحويله إلى منظمة دولية يتطلب اعترافاً واسعاً من

¹ - د. مجدي جميل شقوره، لماذا رفض الأوروبيون الانضمام إلى مجلس السلام وقيل العرب؟، مركز الناطور للدراسات والابحاث، فلسطين، 2026.

² - وزيرة الخارجية البريطانية، إيفيت كوبر، بإشكالات قانونية، وبأن حكومتها تتحفظ على دعوة الرئيس الروسي، فلاديمير بوتين، إلى مجلس للسلام، بينما "لا نرى منه أي شيء يدل على التزامه بالسلم" في أوكرانيا. ولم يصدر في الواقع أي بيان رسمي من روسيا بمشاركة بوتين في المجلس.

³ - ولكن الرئيس الروسي قال إنه سيدفع مبلغ مليار دولار من الأموال الروسية المجمدة في الولايات المتحدة مقابل عضوية روسيا الدائمة. وأضاف أن هذه الأموال يمكن أن تُصرف في مشاريع إعادة بناء ما دمرته الحرب الروسية الأوكرانية، بعد التوصل إلى اتفاق السلام.

الدول، وتمويلًا مستقرًا، وآليات قانونية واضحة، وهو أمر ليس سهلاً في ظل تشابك المصالح الدولية¹.

ان "انشاء هيئة موازية للأمم المتحدة في قضايا السلم والأمن الدولي يفتح الباب أمام تفكيك النظام الدولي القائم واستبداله بترتيبات مرنة تخضع لموازن القوى لا للقانون الدولي، وهذا التحول الذي يمر به القانون الدولي وتحديدًا في ادارة النزاعات يتمحور بين معيارين احدهما مرتبط بالسرعة والفاعلية² ، وهذا رأي دعاة اعادة هيكلة مجلس الامن او ايجاد بديل له يتسم بالمرونة والسرعة في اصدار قرارات وسيما ما يخص الامن والسلم الدولي، والآخر مرتبط بالشرعية الدولية ويمثل دعاة الابقاء على القواعد الدولية المعمول بها واحترام الشرعية القانونية الدولية القائمة.

فالنظام الدولي معرض للتغيير، اذ كانت فيما سبق التسابق في التسلح وتأثير التكنولوجيا هي عامل التغير البارز، بينما في الوقت الراهن بات العامل الاقتصادي ذات تأثير حيوي ومهم في تغيير ملامح النظام الدولي، كما يحدث في تشكيل مجلس السلام الذي يستخدم العامل الاقتصادي وسيلة ضغط وتأثير في النظام الدولي وبالتالي انحسار اكثر للمنظمة العالمية وتقييد سيادة دول وتدخل في الشؤون الداخلية لدول اخرى ورسم خريطة جديدة للفواعل الدولية تحت ضغط العامل الاقتصادي.

يتراءى الى الأذهان بأن الولايات المتحدة ترى بأن الامم المتحدة غير فعالة وبطيئة في اتخاذ القرارات الدولية بسبب الفيتو وعاجزة عن إنهاء الحروب، للوهلة الاولى يمكن القول ان هذا التصور صحيح³، لكن لو امعنا النظر في المواقف الدولية انجد ان هذه الرؤية مثقلة بالازدواجية في التعامل، اذ الولايات المتحدة استخدمت حق الفيتو عشرات المرات لحماية الكيان الاسرائيلي خلافا للقانون الدولي ولحقوق الانسان، ويمكن القول ان الموقف الاخير للادارة الامريكية هو بسبب استخدام الدول الدائمة العضوية في مجلس الامن لحق الفيتو في ملفات اخرى (الحرب

¹ - بلال محمد الشيخ، مجلس السلام بين الواقع والطموح: دراسة تحليلية، منشورة على الموقع الالكتروني: <https://golan-media.com> تاريخ زيارة الموقع 2026/2/17.

² - د. خالد هاشم، مجلس السلام الامريكي، دراسة تحليلية، مركز البان للدراسات والتخطيط، 2026، ص5.

³ - ان حق النقض الفيتو يتعارض مع مبدأ المساواة الذي يعد حجر الزاوية في ميثاق الامم المتحدة وان هذا الحق وقف حجر عثرة امام اتخاذ قرارات لحفظ السلم والامن الدولي وجعل مصائر الكثير من الدول مرهونة باتفاق او اختلاف الدول دائمة العضوية، د. صالح جواد كاظم، دراسة في المنظمات الدولية، مطبعة الرشاد، بغداد، 1975، ص221.

السورية- الحرب الاوكرانية)، يمكن القول ان الدول دائمة العضوية تعسفت في استعمال هذا الحق¹.

ان غياب الاشارة الى ميثاق الامم المتحد في ميثاق مجلس السلام وهذا الغياب له دلالات وهي:

1. ان مجلس السلام خارج الاطار الاممي الرسمي، أي ان المجلس لا يستمد قوته من النظام الدولي القائم، وبطريقة غير مباشرة يحاول المجلس تشجيع الدول للابتعاد عن منظمة الامم المتحدة.

2. ان المجلس يقوم على توافقات سياسية بين الدول المؤثرة عالميا (اقتصاديا - سياسيا- ماليا) وهذا التوافق يمنح المجلس صفة غير معتاد عليها في اطار القانون الدولي، اضافة الى تمتعها بالمرونة بسبب التوافقات المشار اليها اعلاه.

3. لا يمكن القول ان المجلس غير شرعي بالمعنى الدقيق، اذ يستمد المجلس شرعيته من الدول الاعضاء المشاركة، ولكن يمكن وصفها بتعبير آخر وهو افتقارها الى الشرعية القانونية الجماعية، اذا لها شرعية سياسية اكثر مما هي قانونية.

4. يتضح جليا ان هذه المؤسسة ليست تعددية بالمعنى التقليدي وانما عبارة عن تحالف يوصف بالانتقائي تقوده دولة واحدة تريد فرض رؤيتها بعيدا عن القانون الدولي والقيم الدولية المشتركة وبدون مؤسسات ضابطة، يمكن ان توصف هذه الرؤية القائمة على الارباح والخسائر اسوة بالشركات ولكن تحت ستار حماية السلام.

¹ - كاوه جوهر درويش، نظام التصويت في مجلس الامن واثره في حقوق الانسان، ط1، منشورات زين الحقوقية، بيروت- لبنان، 2016، ص100.

الخاتمة

من خلال دراستنا لتشكيل مجلس السلام توصلنا الى:

نتائج وهي كالتالي:

1. يظهر شكله الخارجي كأنه منظمة دولية ولها ميثاق في حين ان المنظمات الدولية لا يتم تشكيلها بهذه الطريقة وليس بناء على بيان سياسي من طرف واحد (مبادرة احادية من رئيس الولايات المتحدة), فهي حالة نادرة جدا, وانما القاعدة العامة لإنشاء منظمة دولية هي دعوة من دولة ثم تمر بمراحل عديدة منها عقد مؤتمر دولي ومن ثم تصديق المعاهدات من لدن الدول حسب قانوني الوطني, وطريقة الانضمام, لم يتم الاشارة الى طريقة الانضمام اسوة بالمنظمات الدولية وفق الاطر القانونية المرسومة في المعاهدات التي تنظم عقد المعاهدات كاتفاقية فينا, اذ يبدووا هذه المنظمة لها حالة استثنائية في الانضمام اليها, فهي تحوي في البدء دول منتقاة انتقائاً يلائم توجهات الدولة المؤسسة.
2. تحقيق السلام هي اسمى اهداف المنظمات الدولية وعلى رأسها منظمة الامم المتحدة, لكن نجد هذا المجلس يضع تحقيق السلام العالمي اولى اهتمامها وبشكل مبالغ فيه حتى وصل الامر بتسمية المجلس بالسلام العالمي, وتجاوز الاهداف المعلنة لهذه المنظمة, اذ تجاوزت القرار الدولي بشأن قطاع غزة واعادة اعمارها, بحيث اعلنت عن اهداف اكثر توسعية ولم يتم الاشارة الى قطاع غزة بشكل مباشر, أي انها غيرت من اهدافها المعلنة ابتداء وفتح مسار جديد وموازي لمنظمة الامم المتحدة والآلياتها .
3. انضمام عدد كبير من الدول الاسلامية الى هذه المنظمة وبشكل سريع جدا, ويرى البعض ان السبب الرئيسي لهذا الانضمام هو التعاطف والشعور الديني والقومي تجاه قطاع غزة لان المنظمة هي بالأساس ستعنى بالأشراف واعادة اعمار القطاع التي يقطنها المسلمين والعرب, فيما يرى آخرون ان الانضمام هو سياسي وبمعنى آخر حتى لو لم يكن عضوية الدول الاسلامية فعلا ولكنها قد تجني ارباح سياسية داخلية واقليمية بغض النظر عن مشروعية هذه المبادرة.
4. اشراف رئيس دولة (الولايات المتحدة) وبشكل مشروط يطرح سؤال جوهري, وهو هل تم الاتعاض عن الفيتو الخماسي بفيتو احادي وهل السلام الدولي يتحقق بسلطة احادية؟

مع الاخذ بنظر الاعتبار ان رئيس هذه المنظمة يتمتع بسلطات مطلقة في اختيار مساعديه وتابعين له, بعكس منظمة الامم المتحدة التي تعد منظمة متعددة العضوية ولها اجهزة يتمتع العضو بكامل الحقوق عدا العضوية الدائمة في مجلس الامن التي ارتبطت بعوامل القوة والسيطرة عقب الحرب العالمية ولا مجال لذكرها في هذا البحث.

5. تركيز العضوية في مجلس السلام على المساهمة المالية والكبيرة, بالرغم ان جميع المنظمات تعتمد على المساهمات المالية لادارة المنظمة وتسيير اعمالها, الا انها لم تكن المعيار الاوحد بخلاف مجلس السلام نجد ان المساهمة المالية هو ابرز شروط الانضمام, فقد يشبها البعض بشركة مساهمة اكثر مما هي منظمة دولية.

المقترحات:

1. اصدار قرار دولي من مجلس الامن لتحديد الاطار الذي خول من اجله تأسيس منظمة مجلس السلام بموجب قرارها المرقم 2803 لعام 2025 ويكون مضمون القرار المقترح اصدارها كملحق للقرار اعلاه , بحيث يكون ذا تفصيل وتقييد لعمل واختصاص مجلس السلام.

2. دراسة واعادة النظر بدوافع الدول وسبب انشاء المجلس ومدى ملائمة القواعد المرسومة للمجتمع الدولي في اطار منظمة الدولي للظروف والوقائع الحالية في المجتمع الدولي ومدى جدواها.

3. عدم انضمام جمهورية العراق الى هذه المنظمة لأن انضمامها يعطي الشرعية بالتعامل مع الكيان الاسرائيلي.

4. تفعيل دور منظمة الدول العربية او مجلس التعاون الخليجي وإطلاق مبادرات للقيام بأدوار موازية لدور مجلس السلام في فلسطين المحتلة.

المصادر

الكتب:

1. د. احمد ابو الوفا، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1985.
2. د. اسامة مرتضى السعيد، الولايات المتحدة الامريكية والامم المتحدة ما بعد الحرب الباردة، ط1، المركز العلمي العراقي، بغداد، 2011.
3. د. صالح جواد كاظم، دراسة في المنظمات الدولية، مطبعة الرشاد، بغداد، 1975.
4. طارق عزت رخا، المنظمات الدولية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006.
5. د. عبدالله علي عبو سلطان، المنظمات الدولية، ط2، مطبعة جامعة دهوك، دهوك، 2011.
6. د. لمى عبد الباقي محمود العزاوي، القيمة القانونية لقرارات مجلس الامن الدولي في حماية حقوق الانسان، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009.
7. د. محمد المجذوب، التنظيم الدولي، النظرية والمنظمات العالمية والاقليمية المتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2006.
8. د. محمد المجذوب، القانون الدولي العام، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط6، 2007.
9. فتيحة ليتيم، نحو اصلاح منظمة الامم المتحدة لحفظ السلم والامن الدوليين، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2011.
10. كاوة جوهر درويش، نظام التصويت في مجلس الامن واثره في حقوق الانسان، ط1، منشورات زين الحقوقية، بيروت، 2016.
11. كاوة جوهر درويش، نظام التصويت في مجلس الامن واثره في حقوق الانسان، ط1، منشورات زين الحقوقية، بيروت- لبنان، 2016.

البحوث والمقالات ومواقع الانترنت:

1. ابو بكر دسوقي، ستون عاماً على الامم المتحدة: العقبات امام الاصلاح، مجلة السياسة الدولية، ع 162، سنة 2005.
2. د. حسن نافعة، اصلاح مجلس الامن: فرصة الدول العربية في مقعد دائم، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ع 316، 2005.
3. د. خالد التزاني، قرار الاتحاد من اجل السلام واعادة الاعتبار للجمعية العامة للامم المتحدة، مجلة ابن خلدون للدراسات القانونية والاقتصادية والاجتماعية، ع 11، مايو 2022.
4. عائشة حمادي، الدور المركزي للجمعية العامة للامم المتحدة، قرار اتحاد من اجل السلام وتطبيقاته على النزاع السوري، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر، الجزائر، مج 14، ع 22، اذار 2022.
5. د. عبدالرحيم جاموس، مجلس السلام وغزة: تفكيك قانوني لمحاولة الالتفاف على الشرعية الدولية، مقالة منشورة على الموقع الالكتروني: <https://www.shfanews.net>
6. ابراهيم حمامي، مجلس ترامب للسلام.. هل هو منصة سلام أم أداة للالتفاف على القانون الدولي؟ مقالة منشورة على الموقع الالكتروني :

<https://arabi21.com/stories/c/2/0/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA>

7. د. احمد الشريف, دور مجلس السلم والامن الافريقي في تسوية النزاعات في افريقيا: حالة مالي نموذجا, المجلة الافريقية للدراسات القانونية والسياسية , جامعة احمد دراية, مج 9, ع 2, سنة 2025, الجزائر.
8. ستيفن ويلكستون, لماذا لا نزال بحاجة إلى القانون الدولي, مقال منشور على الموقع الالكتروني:
<https://www.aljazeera.net/author/>
9. هاني العقاد, هل يخطط ترامب لان يكون مجلس السلام بديلا عن الامم المتحدة, مقالة منشورة على الموقع الالكتروني: <https://www.raialyoum.com>.
10. د. مجدي جميل شقوره, لماذا رفض الأوروبيون الانضمام إلى مجلس السلام وقيل العرب؟, مركز الناطور للدراسات والابحاث, فلسطين, 2026.
11. د. خالد هاشم, مجلس السلام الأمريكي, دراسة تحليلية , مركز البيان للدراسات والتخطيط, 2026.
12. بلال محمد الشيخ, مجلس السلام بين الواقع والطموح: دراسة تحليلية, منشورة على الموقع الالكتروني:
<https://golan-media.com>

القرارات والمعاهدات والموقع الالكتروني:

1. قرار مجلس الامن رقم 2025/2803 رقم الوثيقة: S/RES/2803/2025
2. الموقع الرسمي للامم المتحدة www.un.org
3. معاهدة فينا لقانون المعاهدات لعام 1969.
4. ميثاق منظمة مجلس السلام لعام 2026.
5. الموقع الرسمي للاتحاد الافريقي: <https://www.peaceau.org>